

## كتاب (التبرج) للعلامة ابن باز )١/١( | تعليق الشيخ صالح العصيمي

صالح العصيمي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. الحمد لله ربنا وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله. أما بعد فهذا هو الدرس الثامن من برنامج الدرس الواحد الثامن. والكتاب المقرؤ - [00:00:00](#)

وفيه هو كتاب التبرج للعلامة ابن باز رحمه الله. وقبل الشروع في اقتراحه لأبد من ذكر اثنتين المقدمة الأولى التعريف بالمصنف. وتتنظم في ثلاثة مقاصد. المقصد الأول جر نسب هو الشيخ العلامة القدوة عبدالعزيز بن عبدالله بن عبد الرحمن بن - [00:00:20](#)

نيبار يكتى بابي عبد الله. ويعرف بابن باز نسبة إلى أحد أجداده لقب بمفتى البلاد وبشيخ الإسلام. المقصد الثاني تاريخ مولده ولد في الثاني عشر من شهر ذي الحجة سنة ثلاثين بعد - [00:00:50](#)

بمئة والالف. المقصد الثالث تاريخ وفاته. توفي رحمه الله في السابع والعشرين من من حرام سنة عشرين بعد الأربعينية والالف. وله من العمر تسعون سنة فرحمه الله رحمة واسعة. المقدمة الثانية التعريف بالمصنف وتتنظم في - [00:01:20](#)

اتت مقاصد المقصد الأول تحقيق عنوانه طبع هذا الكتاب في حياة مارا تحت نظره. باسم التبرج. مما يدل على ثبوت هذا الاسم له المقصد الثاني بيان موضوعه موضوع هذا الكتاب - [00:01:50](#)

ايضاح حكم التبرج. والتحذير منه. والتنبيه إلى وخيم عاقبته. المقصد الثالث توضيح منهجه جاء الكتاب قطعة واحدة في نسق متتابع مشرب بجم غير من الأدلة. مع العناية بتفسير الآيات والاشارة في مواضع كثيرة - [00:02:17](#)

إلى درجات المرويات. احسن الله إليك. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولوالدينا ولشيخنا وللمؤمنين. قال العلامة بن - [00:02:47](#)

رحمه الله تعالى بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله وحده والصلوة والسلام على من لا نبي بعده وعلى الله وصحبه اما بعد فلا يخفى على كل من له معرفة ما عمت به البلوى في كثير من البلدان من تبرج كثير من النساء وسفورهن - [00:03:07](#)

وعدم تحجبهن من الرجال وابداء الكثير من زينتهن التي حرم الله عليهن ابداً لها. ولا شك ان ذلك من المنكرات والمعاصي الظاهرة ومن اعظم اسباب حلول العقوبات ونزول النقمات لما يتربى على التبرج والشهور من ظهور - [00:03:27](#)

الفواحش وارتكاب الجرائم وقلة الحياة وعموم الفساد. فاتقوا الله أيها المسلمين وفجعوا والسفور لفظان يندرج أحدهما في الآخر. فان التبرج هو ابداء المرأة الزينة التي امر بالخافتها مما تتطلع اليه النفوس. واما السفور فيختص بابداء الوجه - [00:03:47](#)

كشفه ولا ريب ان السفور فرد من افراد التبرج. فمن اسفرت عن وجهها فقد ابدت شيئاً من زينتها فهي متبرجة الا ان التبرج اشد قبحا اذا هتك في المرأة فان فيه ابداء لكثير من المحسنات فوق ابداء الوجه كابدائها - [00:04:17](#)

عنقها او صدرها او ذراعيها او غير ذلك. وهذه البلية مما رزقت به الامة في القرن الرابع عشر. ان لم تكن نساء المسلمين في الأرض جميعاً مبتليات بشيء من هذا حتى تسلط عليهم اعدائهم ودب - [00:04:49](#)

هذا البلاء شيئاً فشيئاً حتى شاع وعمت به البلوى كما ذكر المصنف رحمة الله تعالى ومر نظيرها وهذه الشكوى في كلام العلامة محمد اخيت المطيعي رحمة الله تعالى في كتابه بغية اهل الدرية - [00:05:19](#)

نعم احسن الله اليكم فاتقوا الله أيها المسلمين وخذوا على ايدي سفهائكم امنعوا نسائكم مما حرم الله عليهن والزمون التحجب

والتستر واحذروا غضب الله سبحانه وعظيم عقوبته. فقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال - 00:05:39  
ان الناس اذا رأوا المنكر فلم يغيروه او شك ان يعمهم الله بعقابه. وقد قال الله سبحانه في كتابه الكريم لعن الذين كفروا منبني اسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم ذلك بما عصوا و كانوا يعتدون - 00:05:59

كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبس ما كانوا يفعلون. وفي المسند وغيره عن ابن مسعود رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم تلا هذه الآية ثم قال والذى نفسي بيده لتأمن بالمعروف ولتنهون عن المنكر - 00:06:19

تأخذن على يد السفيه ولتأطرنه على الحق عطرا. او ليضربن الله بقلوب بعضكم على بعض ثم يلعنكم كما وصح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من رأى منكم منكرا فليؤديه بيده فان لم يستطع فبلسانه فان لم - 00:06:39

يستطيع فقبله وذلك اضعف الايمان. لما بين المصنف رحمة الله تعالى ان التبرج السفور من المنكرات العظيمة كما سيأتي بيان حرمتها اعلم عن قاعدة شرعية وجادة سوية اذا فشت المنكرات امر بها الشارع الحكيم وهي المبادرة الى تغييرها. وشعايرة - 00:06:59

الامن بالمعروف والنهي عن المنكر من الشعائر الظاهرة التي اجتمعت عليها دلائل الكتاب والسنة وانعقد الاجماع على وجوبها والاجل هذا اورد المصنف رحمة الله تعالى بعدما ابداه من عموم البلوى بهذه - 00:07:29

المنكريين ابدي طرفا من الادلة التي فيها النهي عن المنكرات ومن جملتها ما صح عنه صلى الله عليه وسلم عند ابي داود واحمد من حديث ابي بكر الصديق رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الناس - 00:07:49

ف اذا رأوا المنكر فلم يغيروه او شك ان يعمهم الله بعقابه. فترك انكار المنكرات تغييرها جولة تعيم العقوبات على الخلق. قوله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث فلم يغيروه مجمل فسره حديث ابي سعيد الخدري في صحيح مسلم الذي من رأى منكم منكرا فليغيره - 00:08:09

طيره بيده فان لم يستطع فليغيره بلسانه فان لم يستطع فليغيره بقلبه وذلك اضعف الايمان غير المنكرات مرتب على هذه المراتب الثلاث باعتبار القدرة عليها واولها انكار اليد وتانياها انكار - 00:08:39

وثالثها انكار القلب. والمراد بامكان القلب كراهته. للمنكر ونفور منه فهو وجدان قلبي يجده المرء اذا رأى شيئا من المنكرات ولا يلزم منه تمعر وجه او تقضيب جبين او تألف لسان. لأن هذا - 00:08:59

اليس من جملة التغيير القلبي وانما اثار زائدة على ذلك. فاذا وقع في القلب كراهة المنكر والنفور منه وبغضه وعدم استحسانه كان ذلك هو التغيير القلبي كما حكاہ ابن رجب في جامع العلوم والحكم وغيره - 00:09:29

ثم اورد رحمة الله تعالى قول الله عز وجل لعن الذين كفروا من بنى اسرائيل الآية واورد في تفسيرها الحديث رواه احمد وغيره عن ابن مسعود رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم تلا هذه الآية ثم قال - 00:09:49

والذى نفسي بيده لتأمن بالمعروف ولتنهون عن المنكر الحديث وفي ذلك بيان وخيم عاقبة ترك انكار المنكر والامر بالمعروف وانه يجر الخلق الى تنافر قلوبهم وتسلط لعنة الله سبحانه وتعالى عليهم. وهذا الحديث مما اختلف الرواة فيه على وجوه امثالها روایة ابی عبیدة ابن عبد - 00:10:09

عبد الله ابن مسعود عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم. وابو عبيدة لم يسمع كبير شيء من ابيه على الصحيح لكن حديثه عند الحفاظ من جملة المسند كما نص على ذلك علي بن المديني - 00:10:39

ويعقوب بن شيبة والنسائي رحمهم الله. فلا يقال ان هذا الاسناد منقطع بل هو صورته صورة المنقطع وله حكم الاتصال. وهذا كثير في الاسانيد. فليس كل انقطاع يوجب ضعفا بل من انقطاع ما تكون صورته صورة الانقطاع وحقيقة الاتصال لان ابا عبيدة اخذ علم ابيه وحديثه - 00:10:59

عن كبار اصحابه كعلمة ومسروق وغيرهما. ثم اورد حديث ابي عند مسلم وفيه من رأى منكم منكرا فليغيره بيده الى اخره وهو مفسر لمجمل المتقدم فلم يغيروه. نعم. وقد امر الله سبحانه في كتابه الكريم بتحجب النساء - 00:11:29

ولزومهن البيوت وحذر من التبرج والخضوع بالقول للرجال صيانة لهن عن الفساد وتحذيرها لهن من اسباب الفتنة قال تعالى يا نساء النبي لستن كاحد من النساء ان اتقين فلا تخضعن بالقول فيطمع الذي في قلبي - 00:11:59

وقلن قولوا معروفا وقرن في بيتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الاولى واقمن الصلاة واتين الزكاة لا تواطعن الله ورسوله. الاية نهى سبحانه في هذه الاية نساء النبي الكريم امهات المؤمنين وهن من خير النساء - 00:12:19

واطهرهن عن الخضوع بالقول للرجال وهو تلبيس القول وترقيقه. بان لا يطمع فيهن من في قلبه مرض شهوة ويظن انهن يوافقنه على ذلك. وامر بلزومهن البيوت ونهوهن عن تبرج الجاهلية. وهو اظهار الزينة والمحارم - 00:12:39

الرأس والوجه والعنق والصدر والذراع والساقي ونحو ذلك من الزنة لما في ذلك من الفساد العظيم والفتنة الكبيرة. وتحريك قلوب الى تعاطي اسباب الزنا. واذا كان الله سبحانه يحذر امهات المؤمنين من هذه الاشياء المنكرة مع صلاحهن وايمانهن - 00:12:59

وضارتنهن فغيرهن هؤلاء. واولى بالتحذير والانكار والخوف عليهم من اسباب الفتنة. عصمنا الله واياكم من تأتي الفتنة ويدل على عموم الحكم لهن ولغيرهن قوله سبحانه وتعالى في هذه الاية. واقمنا الصلاة واتين الزكاة - 00:13:19

سمعنا الله ورسوله فان هذه الاوامر احكام عامة لنساء النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم المصنف رحمة الله تعالى في ذكر الادلة الدالة على حرمة التبرج. وعظيم خطره ورد قول الله عز وجل يا نساء النبي لستن كاحد من النساء. الاية من سورة الاحزاب. وبين - 00:13:39

وجه دلالتها بانها تضمنت نهي نساء النبي صلى الله عليه وسلم. وهن خير نساء عن الخضوع بالقول اي امالته وتلبيته وترقيقه. خشية ان يطمع من في قلبه مرض شهوة فيظن انهن ماثلات اليه. وامر الله عز وجل اياهن بلزوم البيوت - 00:14:09

ونهنهن عن تبرج الجاهلية تبرج الجاهلية هو كما سلف اباء المحسن المأمور بسترها وانما اتفقت هذه الاوامر متتابعة لما في مخالفة ذلك من الفساد العظيم في تحريك قلوب الرجال واطماعهم في حظهم الذي يطلبونه - 00:14:39

ومن النساء وهذه الاية توهم متوهمنون انها مختصة بازواج النبي صلى الله عليه وسلم فلا تصلحوا ان تكون حكما عاما لنساء المؤمنين. وهذا الذي توهموه مردود من اربعة وجوه. فالوجه الاول تمام الاية اذ فيه قوله تعالى - 00:15:09

واقمن الصلاة واتينا الزكاة واطعنا الله ورسوله. فان هذه الاوامر احكام عامة لا تختص بنساء النبي صلى الله عليه وسلم. فدل هذا على ان المأمور به في هذه الاية والمنهية عنه شامل لجميع النساء - 00:15:39

وانما خص نساء النبي صلى الله عليه وسلم بالخطاب تعظيمها لهن اذ هن اولى النساء باحراز هؤلاء الكمالات. كامره عز وجل لرسوله صلى الله عليه وسلم بقوله يا ايها النبي اتق الله او قوله فاصبر كما صبر اولو العزم من الرسل - 00:16:07

في اية اخر فان مبادرته صلى الله عليه وسلم بالامر لارادة تعظيمه صلوات الله عليه وسلامه ثانية ان الله عز وجل ذكر ذلك بقوله فيطمع الذي في قلبه مرض وهذه العلة لا يقتصر وجودها على جناب حرم النبي صلى الله عليه وسلم - 00:16:37

بل هي علة موجودة فيسائر ما يجري من الخطاب بين الرجال والنساء ومن قواعد الاصول ان عموم العلة يوجب تعميمها في الافراد فكما يخشى من طمع من في قلبه مرض في حرم النبي صلى الله عليه وسلم - 00:17:15

انه يخشى منه في الطمع بحرم غيره صلى الله عليه وسلم. وثالثها ان توجيه الخطاب بما ذكر الى ازواج النبي صلى الله عليه وسلم مع وطهارتهن دال على ان غيرهن من النساء ملحق - 00:17:45

بعن فان النساء لا يبلغن مبلغ ازواج النبي صلى الله عليه وسلم مما راتب الطهارة والعفاف والبعد عن اسباب الغواية والردى. ورابعها ان هذا الامر والنهي اذا كان واقعا في زمان القرن الاول من - 00:18:15

اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم مع ما هم عليه من تمام النقوى وكمال الاحوال فجريانه في قرون الامة الاخرى احرى واولى. نعم احسن الله اليكم. وقال عز وجل اذا سألتموهن متاعا فاسألهون من وراء حجاب. ذلكم اظهر لقلوبكم وقلوبهم. فهذه الاية - 00:18:45

كلمة نص واضح في وجوب تحجب النساء عن الرجال وتنسنهن منهم. وقد اوضح الله سبحانه في هذه الاية ان التحجب اظهر قلوب

الرجال والنساء وابعدوا عن الفاحشة واسبابها. وأشار سبحانه الى ان الشهر وعدم التحجب خبث ونجاسته وان - 00:19:15  
حجم طهارة وسلامة. فيما عشر المسلمين تأدبو بتأديب الله وامتثلوا امر الله والزموا نساءكم بالتحجب الذي وسبب الطهارة ووسيلة النجاة ذكر المصنف رحمة الله تعالى هنا دليلا ثانيا في من التبرج وبيان علة ذلك وهو قول الله عز وجل اذا سألكمونه مثاما  
فاسألوهن - 00:19:35

ان من وراء حجاب الاية فان هذه الاية نص في وجوب احتجاب النساء عن الرجال وتسترهن منهم لقوله تعالى فاسألوهن من وراء حجاب فهذا امر يثمر وجوب وقوع السؤال من وراء حجاب. وعلة هذا ما - 00:20:05  
ذكره الله عز وجل بقوله لكم اظهر لقلوبكم وقلوبهن. فالعلة الحاملة على الاحتياج تحصيل طهارة القلب للرجال والنساء معا. والبعد عن الفاحشة ودعائهما واسبابها. والامر بذلك في حق نساء النبي صلى الله عليه وسلم وصحابته يراد به المبالغة في تطهير - 00:20:35

فان قلوبهم ظاهرة لما كانوا عليه من الایمان والتقوى. فلا جل الافظاء بهم الى مزيد طهارة ونقائه امرؤا بهذا. ويعلم به كما المصنف رحمه الله تعالى يعلم ان التبرج سبب لنجاسته - 00:21:15  
القلب وبخته. كما ان الحجاب سبب لطهارة القلب سلامته وصلاحه. وهذا هو المشهود به في البلاد التي شاع فيها التبرج فقد تسلط الشيطان على كثير من اهلها من الرجال والنساء ووقعوا في المحرمات على - 00:21:45  
خلاف انواعها مما يكون بين الرجال والنساء. وهذه الاية ابلغ دليل على ابطال ظنون من يظن ان الحجاب مبني على اساءة الظن. فain هذا الذي فهمه من قول الله عز وجل ذلك اظهر لقلوبكم وقلوبهن. فليس الامر - 00:22:15  
لهم ولا لهن مبنيا على اساءة الظن وتحدى الشر في الرجال او النساء بل هو مبني على تحصيل كمال اعظم وهو طهارة القلب. وهذه الاية مما ادعى مدعون خصوصها بنساء النبي صلى الله عليه وسلم. والرد عليها - 00:22:45

ظاهر من القاعدة الاصولية المتقدمة ان العلة اذا عمت اورثت التعيم في جميع الافراد وتحصيل طهارة قلوب الرجال والنساء علة تلفي وتطلب في كل قلب من قلوبهم فلا جل عموم العلة اعم الخطاب جميع الرجال - 00:23:15  
والنساء في الزمن النبوي فما بعده. نعم. احسن الله اليكم. بعدها في سقط عندكم اية جديدة قال وقال عز وجل اكتبوا وقال عز وجل يا ايها النبي قل لازواجك وبناتك ونساء المؤمنين. نعم. احسن الله اليكم - 00:23:45  
وقال عز وجل يا ايها النبي قل لازواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدinin عليهم من جلابيبهم ذلك ادنى ان يعرفن فلا يؤذين وكان الله غفورا رحيمها. والجلابيب جمع جلباب هو ما تضعه المرأة على رأسها - 00:24:13

التحجب والتستر به امر الله سبحانه جميع نساء المؤمنين باذناء جلابيبهن على محاسنهن من الشعور والوجه وغير ذلك حتى يعرفن بالعفة فلا يفتتن ولا يفتن غيرهن فيؤذينهن. قال علي ابن ابي طلحة عن ابن عباس امر الله - 00:24:33  
او نساء المؤمنين اذا خرجن من بيتهن في حاجة ان يوطين وجههن من فوق رؤوسهن بالجلابيب. ويبدين عينا واحدة وقال محمد ابن سيرين سألت عقيدة السلماني عن قول الله عز وجل يدinin عليهم من جلابيبهم فغطى وجهه - 00:24:53  
وابرز عينه اليسرى. ثم اخبر سبحانه انه غفور رحيم عما سلف من التقصير في ذلك قبل النهي والتحذير منه ذكر المصنف رحمة الله تعالى هنا اية ثالثة وهي قول الله تعالى يا ايها النبي قل لازواجك وبناتك - 00:25:13

ونساء المؤمنين الاية فان هذه الاية مشتملة على امر النبي صلى الله عليه وسلم ام بان يباشر امر ازواجه وبناته ونساء المؤمنين بان يدinin عليهم من جلابيبهن والمراد بالاذناء الالباس. فمعنى الاية يدinin عليهم من جلابيبهن اي - 00:25:33  
لباسهن هؤلاء الجلابيب. واصل الجلباب هو ما رأس المرأة وعنقها وينزل من وراء ذلك على جنبيها وظهرها وقد يكون قصيرا وقد يكون طويلا. فالعباءة المعروفة اليوم هي من في مسمى الجلباب وما كانت عليه النساء قبل عقود مما يسمى - 00:26:03  
في البلاد النجدية بالملف هو من جملة ايضا ما يدخل في مسمى الجلباب. وقد ذكر المصنف رحمة الله تعالى في تفسير هذه الاية ما رواه ابن جرير وغيره عن علي ابن ابي طلحة عن ابن عباس قال امر الله نساء المؤمنين - 00:26:43

اذا خرج من بيتهن في حاجة ان يغطين وجوههن من فوق رؤوسهن بالجلابيب ويبدين عينا واحدة وهذا الاثر من نسخة مشهورة في التفسير هي نسخة علي ابن ابي طلحة عن ابن عباس - [00:27:03](#)

وعلي بن ابي طلحة لم يسمع من ابن عباس لكنه روى التفسير عن مجاهد وغيره عن ابن عباس فهو من قبيل ما حكم باتصاله للعلم بالساقط بينهما وقد شحن البخاري رحمة الله تعالى كتاب التفسير من صحيحه بالآثار المعلقة من هذه النسخة - [00:27:23](#)

اشعارا بشبوبتها وكان الامام احمد يثنى عليها ويقول نسخة معاوية بن صالح عن علي بن ابي طلحة عن ابن عباس بمصر تصلح للرحلة اليها او كلاما هذا معناه فهذا الاثر ثابت عن ابن عباس رضي الله عنه لما ذكر ومن اهل - [00:27:53](#)

علم من ابدى وجوها من الاعتراض على هذه النسخة كالمعلم والظاهر ان الاصل في هذه النسخة ثبوت ما فيها الا ان يقوم دليل على توهينه من وجه اخر. وهذا التفسير عن ابن عباس رضي الله - [00:28:23](#)

وعنه ثبت عنه في تفسير اية اخرى ما يخالفه في المعنى. والجمع بينهما اولى. فان ابن عباس كما سبأتهي فسر الزينة الظاهرة لقوله تعالى الا ما ظهر منها بالوجه والكفين وهذا يخالف هذه الرواية. والجمع بينهما باي قال ان - [00:28:43](#)

تفسير للزينة الظاهرة بالوجه واليدين بناء على ما كان قبل النسخ بالحجاب وهذه الرواية الثانية كائنة بعد الامر بالحجاب نعم. احسن الله اليكم. وقال تعالى والقوائم من النساء اللاتي لا يرجون نكاحا فليس عليهم جناح ان يضعن ثيابهم - [00:29:13](#)

لهن غير متبرجات بزينة. وان يستعنن خير لهن والله سماع عليم. يخبر سبحانه ان القواعد من النساء العجائز اللاتي لا يرجون نكاحا لا جناح عليهم ان يضعن ثيابهم عن وجوههن وايديهم اذا كن غير متبرجات بزينة - [00:29:43](#)

فعلم بذلك ان المتبرجة بالزينة ليس لها ان تضع ثوبها عن وجهها ويديها وغير ذلك من زينتها. وان جناحا في ذلك ولو كانت عجوزا. لأن كل ساقطة لها لاقطة. ولان التبرج يفضي الى الفتنة - [00:30:03](#)

تبرجة ولو كانت عجوزا فكيف يكون الحال بالشابة والجميلة اذا تبرجت لا شك ان اثمتها اعظم والجناح عليها اشد والفتنة بها اكبر. وشرط سبحانه في حق العجوز الا تكون ممن يرجو النكاح وما ذلك والله اعلم. الا ان - [00:30:23](#)

رجاء النكاح يدعوها الى التجميل والتبرج بالزينة طمعا في الازواج. فنويت عن وضع ثيابها عن محاسنها وصيانتها لها ولغيرها الفتنة ثم ختم الاية سبحانه بتحريض القواعد على الاستعفاف. واوضح انه خير له انه وان لم - [00:30:43](#)

وتبرجن فظاهر بذلك فضل التحجب والتستر بالثياب ولو من العجائز. وانه خير لهن من وضع الثياب فوجب ان يكون التحجب والاستعفاف عن اظهار الزينة خيرا للشابات من باب اولى. وابعد لهن عن اسباب الفتنة. ذكر المصنف رحمة الله تعالى هنا - [00:31:03](#) دليلا رابعا في الامر بالتستر والحجاب والنهي عن التبرج. وذكر رحمة الله تعالى وجه الدلاله الظاهرة في هذه الاية. فان هذه الاية مصراحة بجواز وضع القواعد من النساء ثيابهن عن وجوههن وايديهم شريطة ان يكن غير - [00:31:23](#)

متبرجات بزينة فعلم بذلك ان من تبرجت بزينة فانها اثمة بذلك وان عليها جناحا واثما ولو كانت عجوزا. واذا كان هذا النهي موجه الى النساء اللواتي لا يغزوون نكاحا من القواعد وهن العجائز. فتوجيهه الى - [00:31:53](#)

الشابات القويات الجامعات لمضان الحسن والجمال اولى. ثم ان الله سبحانه وتعالى مع صدور هذا الاذن بين ان الابلغ تحري العفاف قال وان يستعنن خير لهن اي خير لهن من وضع ثيابهن عن وجوههن وايديهم - [00:32:23](#)

واذا كان هذا خيرا لا ولئك النسوة فخيريتها اعظم لم من كان ممن يرجو النكاح من النساء الشواب. نعم - [00:32:53](#)